الغنيمة شيء وإن حضر وقاتل عليها، فإن رأى الإمام أو من أقامه الإمام أن يعطيه على بلاء ـ إن كان منه ـ أعطاه من خُرثي المتاع ما رآه».[1094] الفرع الثاني عشر أنّ سهم النساء من الغنيمة عن طريق أهل السنّة: (942) كتاب المسند: عن يزيد بن هرمزان: أنّ نجدة كتب إلى ابن عبّاس يسأله عن خلال... أمّا بعد، فأخبرني هل كان رسول ا (صلى ا عليه وآله) يغزو بالنساء وهل كان رسول ا (صلى ا عليه وآله) يضرب لهنّ بسهم؟... فكتب إليه ابن عبّاس (رضي ا عنه): «إنّك كتبت تسألني: هل كان رسول ا (صلى ا عليه وآله) يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهنّ، فيداوين المرضى، ويحذين من الغنيمة. وأمّا السهم فلم يضرب لهنّ بسهم...».[1095] (943) المصنّف: حدّثني حشرج بن زياد الأشجع، عن جدّته أُمّ أبيه: أنّها غزت مع رسول ا (صلى ا عليه وآله) خيبر سادسة ستّ نسوة، فبلغ رسول ا (صلى ا عليه وآله)، فبعث إلينا، فقال: «بأمر من خرجتن»؟ ورأينا فيه الغضب، فقلنا: يا رسول ا، خرجنا ومعنا دواء نداوي به، ونناول السهام، ونسقي السويق، ونغزل الشعر، نعين به في سبيل ا، فقال لنا: «أقمن»، فلمّا فتح ا عليه خيبر قسّم لنا كما قسّم للرجال.[1096] (944) صحيح مسلم: عن يزيد بن هرمز: أن نجدة كتب إلى ابن عبّاس: «أمّا بعد، فأخبرني هل كان رسول ا (صلى ا عليه وآله) يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهنّ بسهم؟